

المادة : الإقتصاد النقدي
(مدة المسابقة : ساعتان)

تعليمات هامة

- (1) ممنوع على الطالب ان يكتب على ورقة الاسئلة سوى اسمه ورقم امتحانه فقط ، وفي المكان المخصص لذلك .
- (2) على الطالب ان يتأكد ، على مسؤوليته ، انه قد تسلم الكراس المخصص له (عليه اسمه ورقم امتحانه) قبل ان يعتمد المراقب الى لصفه .
- ملاحظة :** كل تزوير او غش او محاولة غش يعرض المرتكب الى الغاء امتحانه . فاذا ضبط الطالب متلبسا بالغش طرد فوراً من قاعة الامتحان واعتبر امتحانه باطلا حكماً (مادة 63 من قانون تنظيم الجامعة) ، وبالتالي تلغى دورة امتحانه بكاملها .
- ويطبق الحكم نفسه على : من يعاند المراقبين او لا يلتزم فوراً بتوجيهاتهم ؛ ومن يحتفظ بجهاز الخليوي ولو مغلقاً .
- (3) لا يسمح للطالب المتأخر بدخول قاعة الامتحان إلا بالحالات الضرورية القصوى ولمدة اقصاها خمس عشرة دقيقة فقط .

أجب عن ثلاثة من الاسئلة التالية:

1. عرّف النقود وتكلم عن النقود السلعية والمصرفية؟
2. تكلم عن الطلب على النقود حسب مدخل المبادلات الكلية بصياغة فيشر؟
3. عرّف النظام المالي، تكلم عن وظائفه والمؤسسات المالية الوسيطة الموجودة فيه؟
4. تكلم عن النموذج الكينزي لتحديد التوازن؟
5. تكلم عن مفهوم البنوك ووظائف البنوك التجارية وأهم المؤشرات المستخدمة لحماية الدائنين؟

مدير الفرع الثالث
لكلية الحقوق والعلوم السياسية والادارية

د. وهيب الإسبر

رقم الامتحان :

المادة : الجرائم الاقتصادية الدولية
(مدة المسابقة : ساعتان)

تعليمات هامة

- (1) ممنوع على الطالب ان يكتب على ورقة الاسئلة سوى اسمه ورقم امتحانه فقط ، وفي المكان المخصص لذلك .
- (2) على الطالب ان يتأكد ، على مسؤوليته ، انه قد تسلم الكراس المخصص له (عليه اسمه ورقم امتحانه) قبل ان يعمد المراقب الى لصفه .
- ملاحظة :** كل تزوير او غش او محاولة غش يعرض المرتكب الى الغاء امتحانه . فاذا ضبط الطالب متلبسا بالغش طرد فوراً من قاعة الامتحان واعتبر امتحانه باطلا حكماً (مادة 63 من قانون تنظيم الجامعة) ، وبالتالي تلغى دورة امتحانه بكاملها .
- ويطبق الحكم نفسه على : من يعاند المراقبين او لا يلتزم فوراً بتوجيهاتهم ؛ ومن يحتفظ بجهاز الخليوي ولو مغلقاً .
- (3) لا يسمح للطالب المتأخر بدخول قاعة الامتحان إلا بالحالات الضرورية القصوى ولمدة اقصاها خمس عشرة دقيقة فقط .

إختار سؤالين من ثلاثة أسئلة وأجب عنهما:

1- تحدث عن موقف التشريع اللبناني من مكافحة تبييض الأموال؟

2- تحدث عن ثلاث جرائم ترتكبها الشركات المتعددة الجنسيات؟

3- التحديات التي تواجه عملية مكافحة الجريمة المعلوماتية؟

مدير الفرع الثالث
لكلية الحقوق والعلوم السياسية والادارية

د. وهيب الأسبر

— المادة : القانون الإداري العام —

(مدة المسابقة : ساعتان)

تعليمات هامة

- (1) ممنوع على الطالب ان يكتب على ورقة الاسئلة سوى اسمه ورقم امتحانه فقط ، وفي المكان المخصص لذلك .
- (2) على الطالب ان يتأكد ، على مسؤوليته ، انه قد تسلم الكراس المخصص له (عليه اسمه ورقم امتحانه) قبل ان يعتمد المراقب الى لصفه .
- ملاحظة : كل تزوير او غش او محاولة غش يعرض المتركب الى الغاء امتحانه . فاذا ضبط الطالب متلبساً بالغش طرد فوراً من قاعة الامتحان واعتبر امتحانه باطلاً حكماً (مادة 63 من قانون تنظيم الجامعة) ، وبالتالي تلغى دورة امتحانه بكاملها .
- ويطبق الحكم نفسه على : من يعاند المراقبين او لا يلتزم فوراً بتوجيهاتهم ؛ ومن يحتفظ بجهاز الخليوي ولو مغلقاً .
- (3) لا يسمح للطالب المتأخر بدخول قاعة الامتحان إلا بالحالات الضرورية القصوى ولمدة اقصاها خمس عشرة دقيقة فقط .

أجب عن سؤال واحد ، ثم عالج المسألة الإلزامية:

1- تحدّث عن الحالات التي تنتهي فيها خدمة الموظف ويخرج نهائياً من الملاك ؟

2- تحدّث عن الحالات الثلاثة التي يتعيّن فيها على الإدارة إعادة التوازن المالي للعقد ؟

مسألة إلزامية :

دخلت إحدى السفن التابعة لإحدى الدول المياه الإقليمية اللبنانية بتاريخ 1995/2/3 عن طريق الخطأ. فأصدرت السلطات اللبنانية المختصة قراراً بحجز السفينة، تبّلت الشركة صاحبة السفينة قرار الحجز في اليوم نفسه . بتاريخ 1995/2/13 تقدمت الشركة المالكة للسفينة المحتجزة بمراجعة أمام مجلس شوري الدولة لإبطال قرار الحجز. تبّلت الدولة استدعاء المراجعة وطلبت ردّها في الشكل لأن العمل المشكو منه هو تدبير حكومي لا يخضع لرقابة القضاء. ماذا يقرّر برأيك مجلس شوري الدولة ؟

مدير الفرع الثالث
لكلية الحقوق والعلوم السياسية والإدارية

د. وهيب الأسبر

المادة : المسؤولية الجزائية والعقاب
(مدة المسابقة : ساعتان)

تعليمات هامة

- (1) ممنوع على الطالب ان يكتب على ورقة الاسئلة سوى اسمه ورقم امتحانه فقط ، وفي المكان المخصص لذلك .
- (2) على الطالب ان يتأكد ، على مسؤوليته ، انه قد تسلم الكراس المخصص له (عليه اسمه ورقم امتحانه) قبل ان يعتمد المراقب الى لصفه .
- ملاحظة :** كل تزوير او غش او محاولة غش يعرض المتركب الى الغاء امتحانه . فاذا ضبط الطالب متلبساً بالغش طرد فوراً من قاعة الامتحان واعتبر امتحانه باطلاً حكماً (مادة 63 من قانون تنظيم الجامعة) ، وبالتالي تُلغى دورة امتحانه بكاملها .
- ويطبق الحكم نفسه على : من يعاند المراقبين او لا يلتزم فوراً بتوجيهاتهم ؛ ومن يحتفظ بجهاز الخليوي ولو مغلقاً .
- (3) لا يسمح للطالب المتأخر بدخول قاعة الامتحان إلا بالحالات الضرورية القصوى ولمدة اقصاها خمس عشرة دقيقة فقط

اختر سؤالاً من اثنين وعالجه بالاضافة الى المسألة الالزامية:

السؤال الاول: تكلم عن الغلط المادي ومدى تأثيره على المسؤولية الجزائية.

السؤال الثاني: هل لرضى المجنى عليه في جرائم الدم أثر على المسؤولية الجزائية، فصل؟

المسألة الالزامية:

في صباح السبت الواقع في 2003/1/25، أحضر المحامي مارون أبي فاضل زوجته جوسلين هاشم الحامل في آخر شهرها التاسع والبالغة من العمر 28 عاماً إلى مستشفى "الصحة" وذلك بناءً على طلب الدكتور جورج مسلم الطبيب النسائي الذي تابع مراحل حملها منذ البداية، من أجل إجراء بعض الفحوصات اللازمة قبل الولادة، فتبين أن لديها زللاً في البول وضغطاً مرتفعاً، ولكنها غادرت المستشفى بعد أن أذن لها الطبيب المذكور بالخروج على أن تجدد فحص البول لمدة 24 ساعة إلا أن جوسلين ما لبثت وعادت برفقة زوجها الى المستشفى مساءً بعد أن أحست بوزم يتزايد بأسفل قدميها، فتبين بعد فحصها إن حالتها لم تتحسن عما كانت عليه في الصباح إن لناحية الضغط أو معدل الزلال، فطلب عندها الدكتور جورج مسلم أثر اتصال به هاتفياً وإبلاغه عن حالتها، أبقاها في المستشفى بغية تهيئة الإجراءات الممهدة للولادة، على أن يتم البدء في هذه الإجراءات في صباح اليوم التالي ابتداءً من الساعة السابعة والنصف صباحاً.

وبالفعل بوشر بإعطاء جوسلين دواءً مساعداً على الطلق Piton – S. منذ صباح الأحد واستمر ذلك حوالي العشر ساعات مع زيادة كمية هذا الدواء من خمس نقاط إلى ثلاثين نقطة في الدقيقة ولكن دون تجاوب الرحم بشكل يسمح بإجراء عملية ولادة طبيعية، وقد استمر هذا الحال حتى السادسة مساءً، حين وصل د. مسلم وعائين جوسلين، وقرر إخضاعها سريعاً لعملية جراحية قيصرية، بعد أن لاحظ مع طبيب البنج الدكتور محمد غندور ظهور عوارض بداية التشنج أو تسمم الحمل PRE-ECLAMPSIA لديها إذ كانت مصابة برجفة أو بردية وعدم وضوح في الرؤية. وهكذا خضعت جوسلين لولادة قيصرية بعد إعطائها بنجاً عمومياً حوالي الساعة العاشرة والنصف مساءً، وتم نقلها فيما بعد إلى غرفة العناية الفائقة لمراقبة البول والضغط والنزيف، في ضوء حالتها التي لم تكن مستقرة بشكل عام.

وبعد مغادرة الدكتورين جورج مسلم ومحمد غندور المستشفى، وأثناء وجود جوسلين في غرفة العناية الفائقة بدأت حالتها تتدهور، فقد هبط ضغطها حوالي الساعة الواحدة والنصف بعد منتصف الليل إلى 9/6، إضافة إلى انخفاض في كمية إدرار البول وصولاً إلى إنعدام ونزف متوسط. وحوالي الساعة الثالثة بعد منتصف الليل، وبناء على تعليمات الدكتور محمد غندور، إتصلت به الممرضة ماغي المرديني وأطلعت على حالة البول لدى المريضة والمشاكل التي تعاني منها، فطلب منها الإتصال بالدكتورة ثريا محمود طبيبة الكلى واستشارتها عما إذا كان بالإمكان مساعدة جوسلين عن طريق الأمصال فنصحت الطبيبة المذكورة بناءً على إتصال هاتفي اجري معها بتغيير المصل طالبةً بعض فحوصات الدم إضافة إلى فحوصات سابقة كما واستشارة طبيبها الدكتور مسلم وإطلاعه على الأمر.

لدى الإتصال بهذا الأخير لم يحضر الى المستشفى بل طلب من الممرضة الإتصال بالطبيب المنوب في المستشفى الدكتور بول يوسف للكشف على المريضة وتحديد وضعها الصحي.

وبعد إجراء هذا الأخير الكشف على المريضة إتصل بالدكتور مسلم شارحاً له دقة الوضع وخطورته.

في اليوم التالي حضر الدكتور مسلم الى المستشفى مع الدكتور غندور وقاما بمعاينة المريضة وقررا نقلها الى مستشفى جامعي نظراً لدقة وحرجة وضعها فنقلت الى مستشفى "أوتيل ديو" حيث أدخلت قسم الإنعاش بحضور د. مسلم وقامت الدكتورة لمى محسن بمعاينتها، وبعد التشاور مع أطباء الإنعاش في المستشفى المذكور وبحضور د. مسلم وبسبب خطورة وضع المريضة التي كانت بين الحياة والموت أقدمت على إعطائها مادة اليود بالرغم من خطورة هذه المادة وذلك لمعرفة سبب النزيف في البطن على أن يتم بعد ذلك إجراء غسيل الكلى للتخفيف من هذه المادة، إلا أن صحة المريضة تدهورت بسرعة وما هي إلا ساعتين من الزمن حتى توقفت الكلى عن العمل وفارقت الحياة.

إنطلاقاً من أحكام المسؤولية الجزائية، حلّ وناقش.

المادة : المسؤولية المدنية

(مدة المسابقة : ساعتان)

تعليمات هامة

- (1) ممنوع على الطالب ان يكتب على ورقة الاسئلة سوى اسمه ورقم امتحانه **فقط** ، وفي المكان المخصص لذلك .
- (2) على الطالب ان يتأكد ، **على مسؤوليته** ، انه قد تسلم الكراس المخصص له (عليه اسمه ورقم امتحانه) قبل ان يعتمد المراقب الى لصفه .
- ملاحظة :** كل تزوير او غش او محاولة غش يعرض المرتكب الى الغاء امتحانه . فاذا ضبط الطالب متلبساً بالغش طرد فوراً من قاعة الامتحان واعتبر امتحانه باطلاً حكماً (مادة 63 من قانون تنظيم الجامعة) ، وبالتالي **تلغى دورة امتحانه بكاملها** .
- ويطبق الحكم نفسه على : من يعاند المراقبين او لا يلتزم فوراً بتوجيهاتهم ؛ ومن يحتفظ بجهاز الخليوي **ولو مغلقاً** .
- (3) لا يسمح للطالب المتأخر بدخول قاعة الامتحان إلا بالحالات الضرورية القصوى ولمدة اقصاها خمس عشرة دقيقة فقط.

اولاً: المسألة الإلزامية:

قرأ فريد في الصحف اعلاناً من شركة الانماء العقاري عن حاجتها الى موظفين فتوجه في الموعد المحدد في الإعلان الى مبنى الشركة وجلس على حافة الحديقة المحيطة بالمبنى منتظراً فتح الأبواب للبدء بتقبل الطلبات، وبينما هو على هذه الحال وصلت شاحنة تنقل مواد البناء الى مبنى الشركة واخذت تستدير لإفراغ حمولتها، وفيما هي تتراجع الى الخلف كان فريد يمعن النظر في احدى السيارات التي تمر في الشارع فلم ينتبه الى الشاحنة التي تتراجع نحوه والتي دفعت به عن السور فوق على ناصية الطريق واصيب بكسر في الحوض سبب له عطلاً دائماً بنسبة 25% من قواه الجسدية.

تبين من نتيجة التحقيقات ان سائق الشاحنة قد نقل البضاعة خارج دوام العمل ودون اذن من مالك الشاحنة.

اقام فريد الدعوى على شركة الانماء العقاري ومالك الشاحنة والسائق وطلب له الحكم على الجميع بالتضامن بمبلغ مائة مليون ليرة لبنانية مع الفائدة.

- 1- ما هو الاساس القانوني الذي يمكن ان يستند اليه فريد لمداعاة كل من المدعى عليهم، وبما يمكن ان يجيب كل من المدعى عليهم على الادعاء الموجه ضده. (30 علامة).
- 2- على من تقع المسؤولية بالتعويض على فريد برأيك؟ متبعاً منهجية حل المسائل المعتادة. (35 علامة).

ثانياً: اجب على سؤال واحد من السؤالين التاليين: (35 علامة)

- 1- عدد اركان الخطأ، وتكلم عن ركن التمييز في القانون اللبناني؟
- 2- عدد شروط قيام مسؤولية المتبوع عن التابع، شارحاً المقصود برابطة التبعية.

— المادة : النظام العام للشركات —
(مدة المسابقة : ساعتان)

تعليمات هامة

- 1) ممنوع على الطالب ان يكتب على ورقة الاسئلة سوى اسمه ورقم امتحانه فقط ، وفي المكان المخصص لذلك .
- 2) على الطالب ان يتأكد ، على مسؤوليته ، انه قد تسلم الكراس المخصص له (عليه اسمه ورقم امتحانه) قبل ان يعتمد المراقب الى لصفه .
- ملاحظة : كل تزوير او غش او محاولة غش يعرض المرتكب الى الغاء امتحانه . فاذا ضبط الطالب متلبساً بالغش طرد فوراً من قاعة الامتحان واعتبر امتحانه باطلاً حكماً (مادة 63 من قانون تنظيم الجامعة) ، وبالتالي تلغى دورة امتحانه بكاملها .
- ويطبق الحكم نفسه على : من يعاند المراقبين او لا يلتزم فوراً بتوجيهاتهم ؛ ومن يحتفظ بجهاز الخليوي ولو مغلقاً .
- 3) لا يسمح للطالب المتأخر بدخول قاعة الامتحان إلا بالحالات الضرورية القصوى ولمدة اقصاها خمس عشرة دقيقة فقط .

اختر مجموعة واحدة من المجموعتين التاليتين:

المجموعة الاولى:

المطلوب الاجابة على السؤالين المطروحين:

1- ما هي الاهلية المطلوبة في عقد الشركة؟ وما هي نتائج فقدانها؟

2- ما هي الآثار المترتبة على نظرية الشركة الفعلية؟

المجموعة الثانية:

المطلوب حل المسألة بالاستناد الى الاسئلة المطروحة:

-اتفق فريد ونجيب على انشاء شركة تضامن باسم " شركة حمود وشركائه" لتصنيع وبيع الحلويات. قدم فريد عقاراً مساحته 1000م²، كمركز لعمل الشركة . بينما قدم الشريك الثاني مبلغ 200 الف دولار اميركي. اتفق الشريكان على ان تقسم الارباح والخسائر بالتساوي بينهما.

تفاجأ الشريكان بدعوى مقدمة من احد موردي الطحين طالبا الزام الشركة بتسديد الفواتير المستحقة له بذمتها فوراً مع الفوائد والمصاريف. طلب الشريكان رد الدعوى لان الشركة لم تكن مسجلة اصلاً في السجل التجاري بتاريخ استحقاق الدين وبالتالي هي باطلة بوجه الدائن.

توفي نجيب بعد مرور سبع سنوات تاركاً زوجة وابن.

الاسئلة:

1- برأيك الدفع المقدم من الشريكين بوجه الدائن مقبول قانوناً؟

2- برأيك هل تستمر الشركة رغم وفاة نجيب؟

مدير الفرع الثالث
لكلية الحقوق والعلوم السياسية والادارية

د. وهيب الإسبر

المادة : قانون النفط
(مدة المسابقة : ساعتان)

تعليمات هامة

- (1) ممنوع على الطالب ان يكتب على ورقة الاسئلة سوى اسمه ورقم امتحانه فقط ، وفي المكان المخصص لذلك .
- (2) على الطالب ان يتأكد ، على مسؤوليته ، انه قد تسلم الكراس المخصص له (عليه اسمه ورقم امتحانه) قبل ان يعمد المراقب الى لصفه .
ملاحظة : كل تزوير او غش او محاولة غش يعرض المرتكب الى الغاء امتحانه . فاذا ضبط الطالب متلبسا بالغش طرد فوراً من قاعة الامتحان واعتبر امتحانه باطلا حكماً (مادة 63 من قانون تنظيم الجامعة) ، وبالتالي تلغى دورة امتحانه بكاملها .
ويطبق الحكم نفسه على : من يعاند المراقبين او لا يلتزم فوراً بتوجيهاتهم ؛ ومن يحتفظ بجهاز الخليوي ولو مغلقاً .
- (3) لا يسمح للطالب المتأخر بدخول قاعة الامتحان إلا بالحالات الضرورية القصوى ولمدة اقصاها خمس عشرة دقيقة فقط .

إختبر سؤاليين من الأسئلة الثلاثة التالية:

- 1- التحكيم في العقود النفطية.
- 2- بين امكانية خضوع العقود النفطية لقانون غير وطني.
- 3- ناقش امكانية خضوع العقود النفطية لقانون عبر الدول او للقانون التجاري الدولي او للمبادئ العامة للقانون.

المادة : قوانين الأحوال الشخصية

(مدة المسابقة : ساعتان)

تعليمات هامة

- (1) ممنوع على الطالب ان يكتب على ورقة الاسئلة سوى اسمه ورقم امتحانه فقط ، وفي المكان المخصص لذلك .
- (2) على الطالب ان يتأكد ، على مسؤوليته ، انه قد تسلم الكراس المخصص له (عليه اسمه ورقم امتحانه) قبل ان يعتمد المراقب الى لصفه .
- ملاحظة : كل تزوير او غش او محاولة غش يعرض المرتكب الى الغاء امتحانه . فاذا ضبط الطالب متلبسا بالغش طرد فوراً من قاعة الامتحان واعتبر امتحانه باطلاً حكماً (مادة 63 من قانون تنظيم الجامعة) ، وبالتالي تلغى دورة امتحانه بكاملها .
- ويطبق الحكم نفسه على : من يعاند المراقبين او لا يلتزم فوراً بتوجيهاتهم ؛ ومن يحتفظ بجهاز الخليوي ولو مغلقاً .
- (3) لا يسمح للطالب المتأخر بدخول قاعة الامتحان إلا بالحالات الضرورية القصوى ولمدة أقصاها خمس عشرة دقيقة فقط .

عالج إحدى المجموعتين التاليتين:

المجموعة الأولى:

1- الزواج الكنسي من حيث:

- أ- شروطه العامة.
- ب- الشروط المطلوبة لإنعقاده لدى كل من:
 - الكاثوليك.
 - الأرثوذكس.
 - البروتستانت.

2- التبني: تعريفه، إبطاله ومفاعيله بالنسبة للجنسية.

المجموعة الثانية:

1- الطلاق لدى الطوائف الإسلامية كافة (السنية- الشيعية- الدرزية) من حيث الشروط ذات الصلة :

أ- بالمطلق.

ب- بالمطلقة.

2- التبني: تعريفه، إبطاله ومفاعيله بالنسبة للميراث والفارق ما بين الإقرار بالنسب والتبني.

مدير الفرع الثالث

لكلية الحقوق والعلوم السياسية والإدارية

د. وهيب الأسبر

المادة : منظمات دولية وإقليمية فرنسي + إنكليزي

(مدة المسابقة : ساعتان)

تعليمات هامة

- (1) ممنوع على الطالب ان يكتب على ورقة الاسئلة سوى اسمه ورقم امتحانه **فقط** ، وفي المكان المخصص لذلك .
- (2) على الطالب ان يتأكد ، **على مسؤوليته** ، انه قد تسلم الكراس المخصص له (عليه اسمه ورقم امتحانه) قبل ان يعمد المراقب الى لصقه .
- ملاحظة :** كل تزوير او غش او محاولة غش يعرض المرتكب الى الغاء امتحانه . فاذا ضبط الطالب متلبسا بالغش طرد فوراً من قاعة الامتحان واعتبر امتحانه باطلاً حكماً (مادة 63 من قانون تنظيم الجامعة) ، وبالتالي **تُلغى دورة امتحانه بكاملها** .
- ويطبق الحكم نفسه على : من يعاند المراقبين او لا يلتزم فوراً بتوجيهاتهم ؛ ومن يحتفظ بجهاز الخليوي **ولو مغلقاً** .
- (3) **لا يسمح للطالب المتأخر بدخول قاعة الامتحان إلا بالحالات الضرورية القصوى ولمدة اقصاها خمس عشرة دقيقة فقط** .

(فرنسي)

Traitez au choix **deux** des trois sujets suivants :

- 1- La nature mixte de l'acte constitutif des Organisations Internationales.
- 2- La formation de la volonté au sein des Organisations Internationales.
- 3- Le principe de l'interdiction de la menace ou de l'emploi de la force formulé à l'article 2, paragraphe 4, de la Charte des Nations Unies.

(إنكليزي)

Choose **two** of the following three questions:

- 1- There are six main organs at the United Nations.
 - a. What are these organs?
 - b. Elaborate in further details and analysis on the General Assembly and the Security Council.
- 2- Regional organizations are variously defined, often on the basis of geographical proximity of the members. What are the pros and cons of regionalism and how is it dealt with according to UN Chart.
- 3- What role does International Court of Justice play in maintaining peace and security?

مدير الفرع الثالث

لكلية الحقوق والعلوم السياسية والإدارية

د. وهيب الأسبر